

Distr.: General
23 January 2001
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة الخامسة والأربعون

٦ آذار/مارس - ١٦ آذار/مارس ٢٠٠١

البند ٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ الأهداف والإجراءات الاستراتيجية في

مجالات الاهتمام الحرجة

مقترحات بشأن وضع برنامج عمل متعدد السنوات للجنة وضع المرأة

تقرير الأمين العام

أولاً - معلومات أساسية

١ - في عام ١٩٨٧، اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي لأول مرة برنامج عمل لجنة وضع المرأة الطويل الأجل للسنوات ١٩٨٨ إلى ١٩٩٢ وذلك بموجب قراره ٢٤/١٩٨٧. وفي القرار نفسه، أكد المجلس من جديد الدور الرئيسي للجنة في تشجيع ورصد تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة، واعترف بأن اللجنة هي الهيئة الحكومية الدولية المختصة بالمسائل المتعلقة بوضع المرأة، وخصوصاً فيما يتعلق بوظيفتها في مجال تطوير السياسات العامة. وأيد المجلس المواضيع ذات الأولوية للدورات الخمس المقبلة للجنة وضع المرأة وأشار إلى ضرورة النظر فيها في الدورات العادية للجنة تحت بند جدول الأعمال المعنون "المواضيع ذات الأولوية" بغض النظر عن المؤتمرات العالمية والاجتماعات التحضيرية أو أية عملية استعراض وتقييم قد تحدث. وقرر المجلس أن تكون المواضيع ذات الأولوية مرتبطة بشكل وثيق بالأحكام ذات الصلة في استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة وفي الوثائق الأخرى المتعلقة بالسياسات العامة.

٢ - وفي أعقاب المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة وبناء على طلب الجمعية العامة في قرارها ٢٠٣/٥٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، قامت لجنة وضع المرأة بإعداد برنامج عمل جديد متعدد السنوات يتضمن نهجا مواضيعيا أكثر تركيزا يتناول مجموعة من مجالات الاهتمام الحاسمة المأخوذة من منهج عمل بيجين في كل دورة من دوراته. وفيما بعد، وفي ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦، اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار ٦/١٩٩٦ الذي يتضمن برنامج العمل المتعدد السنوات للأعوام ١٩٩٧ إلى ٢٠٠٠^(١). وسيوفر برنامج العمل جملة أمور منها إطار لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ منهج العمل، كما سيكون منسجما وعملية المتابعة المتسقة للمؤتمرات.

٣ - وقد أعقب الدورة الرابعة والأربعين للجنة وضع المرأة المعقودة عام ٢٠٠٠ الدورة الثالثة للجنة بوصفها اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين". وبعد التنفيذ الفعلي لبرنامج العمل المتعدد السنوات للفترة ١٩٨٧-٢٠٠٠، أقرت اللجنة جدول أعمال مؤقت لدورتها الخامسة والأربعين في عام ٢٠٠١ يتضمن أمورا من بينها المواضيع ذات الأولوية "المرأة والطفلة وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)" و "نوع الجنس وجميع أشكال التمييز، لا سيما العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب، وما يتصل بها من عدم التسامح". ومن المتوقع أن تكون هذه المواضيع ذات الأولوية مدخلا من مدخلات المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب والدورة الاستثنائية بشأن استعراض مشكلة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في عام ٢٠٠١.

ثانيا - الدورة الخامسة والأربعون للجنة وضع المرأة

٤ - أوصت لجنة وضع المرأة، في دورتها الرابعة والأربعين، بأن يوافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي على جدول أعمالها المؤقت للدورة الخامسة والأربعين. وقد أقر المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٠ جدول الأعمال، الذي شمل النظر في إطار البند ٣ (ج) في برنامج عمل متعدد السنوات وفي طرائق للعمل. وبعد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، اتخذت الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين القرار ٧١/٥٥ بشأن متابعة المؤتمر العالمي المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين. ولاحظت الجمعية العامة أن لجنة وضع المرأة ستعد في دورتها الخامسة والأربعين في عام ٢٠٠١ برنامج عمل متعدد السنوات، وطلبت إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يقدم إلى اللجنة تقريرا يتضمن توصيات

من أجل تنفيذ منهاج العمل والتوصيات الواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (قرار الجمعية العامة د ١ - ٢/٢٣ و د ١ - ٣/٢٣) تنفيذًا فعالاً.

٥ - ولدى إعداد برنامج العمل المقترح المتعدد السنوات للجنة وضع المرأة (٢٠٠٢-٢٠٠٦)، بذلت جهود كبيرة لتنفيذ الأحكام ذات الصلة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عند الاقتضاء، ولا سيما ما يتعلق منها بإقرار برامج العمل المتعددة السنوات والمتابعة المنسقة لمؤتمرات الأمم المتحدة واجتماعاتها الرئيسية. وعلاوة على ذلك، أُجري استعراض للبرامج المتعددة السنوات للجان التنفيذية للتحقق من أن البرامج الجديدة للجنة وضع المرأة تستخدم الروابط المواضيعية بين اللجان التنفيذية على النحو الأمثل.

٦ - وسيتناول برنامج العمل القضايا ذات الأولوية المعروضة أمام المجتمع الدولي والتي تهم بوجه خاص المرأة والمساواة بين الجنسين مع مراعاة أمور من بينها تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة عن تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (A/55/341). وفي هذا التقرير، يوصي الأمين العام بأن تطلب الجمعية العامة من لجنة وضع المرأة، في دورتها الخامسة والأربعين، المعقودة في عام ٢٠٠١، أن تقوم بوضع برنامج عمل جديد متعدد السنوات مع مراعاة ضرورة التنفيذ التام لمنهاج العمل والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين وإدماجهما في برنامج عملها، وأن تنظر في الحاجة إلى مواصلة تطوير دورها الحفاز في تعميم المنظور الجنساني في أنشطة الأمم المتحدة (A/55/341، الفقرة ٧٥ (ج)). كذلك، أُخذت في الاعتبار عند وضع برنامج العمل المقترح المتعدد السنوات التحديات التي تواجه التنفيذ التام والمعدل لمنهاج العمل بالصورة المحدد بها في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، بالإضافة إلى تقرير الأمين العام عن تقييم التقدم المحرز في تشجيع التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما من مجالات التنفيذ والمتابعة (E/2000/57) وإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2000/67)، واستنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها^(٢).

٧ - ولمواصلة تيسير العملية، قامت شعبة النهوض بالمرأة، بعد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين، بتنظيم جلسات مفاجئة غير رسمية مع مندوبي لجنة وضع المرأة وأعضاء مكتبها، وممثلين للمنظمات غير الحكومية، والأكاديميين. كما تمت استشارة الهيئات ذات الصلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. وقد قامت الدورات الفجائية، مسترشدة بالولاية المحددة أعلاه، بتناول المجالات ذات الأولوية التي ستناقشها اللجنة في المستقبل بهدف كفاءة

التنفيذ التام لمنهاج عمل بيجين والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة. وقد تعزز برنامج العمل المقترح المتعدد السنوات بأراء أعضاء مكتب لجنة وضع المرأة وكذلك بالأراء المعرب عنها في المشاورات غير الرسمية التي تعقد مع الوفود.

ثالثا - برنامج العمل المتعدد السنوات

٨ - ولذلك فإن برنامج العمل المقترح المتعدد السنوات للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦ يسعى إلى التركيز على التحديات الراهنة المحددة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين والتي تؤثر على التنفيذ الكامل لمجالات الاهتمام الرئيسية الـ ١٢ لمنهاج عمل بيجين. وسيتم تقييم نهج وطرائق التقييم بما في ذلك تعميم المنظور الجنساني، كما هو مقترح في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين، خلال عملية استعراض منتصف المدة في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٥. وينبغي أيضا معالجة مسألتَي تعميم المنظور الجنساني واستراتيجيات التنفيذ في جميع مراحل عمل اللجنة عند نظرها في المجالات المواضيعية. وتوفر عملية العولمة في مظاهرها الاجتماعية والاقتصادية الإطار العام الذي سيتم فيه النظر في المجالات المواضيعية. ومع مراعاة كل ما ورد أعلاه، تُقترح المواضيع التالية بالنسبة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦، ويرد أيضا أدناه جدول الأعمال المتفق عليه.

٢٠٠١

البند ١

المرأة والطفلة وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

البند ٢

نوع الجنس وجميع أشكال التمييز، لا سيما العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب، وما يتصل بذلك من تعصب

٢٠٠٢

البند ١

القضاء على الفقر: العولمة والمرأة والعمل طوال دورة حياتها (التنسيق مع الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة)

في حين أن العولمة وفرت فرصا اقتصادية واستقلالاً اقتصادياً أوسع لبعض النساء، فقد ظلت كثيرات منهن مهمشات، بسبب زيادة التفاوت فيما بين البلدان وداخلها. وستنظر اللجنة خلال دورتها الخامسة والأربعين في دور المرأة والعمل طول دورة حياتها. وستغطي قضايا من قبيل الهجرة (الداخلية والإقليمية والدولية) للعمال، وأثر أسواق العمل

المرنة، ونظم الضمان الاجتماعي الرسمية وغير الرسمية، وأحوال العمل. وفي ضوء الأنماط الديمغرافية المتغيرة وآثار ذلك على كبار السن، فإن الدورة ستتنظر إلى المرأة بوصفها عاملة ومقدمة لخدمات الرعاية.

البند ٢

نوع الجنس وإدارة البيئة والكوارث الطبيعية (التنسيق مع الاستعراض العشري لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية)

تسلم أيضاً، الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين بأن الزيادة في الإصابات والأضرار التي تحدثها الكوارث الطبيعية قد أدت إلى زيادة الوعي بعدم كفاءة وكفاية النهج وطرائق التدخل القائمة في الاستجابة لحالات الطوارئ من هذا القبيل، التي يمكن أن تلقي بعبء مسؤولية تلبية الاحتياجات الأسرية اليومية على كاهل النساء أكثر مما تلقيه في كثير من الأحيان على كاهل الرجال. ومن شأن أثر هذه العوامل وغيرها من العوامل على تدهور البيئة أن تشكل ضغطاً على استراتيجيات بقاء الأسر المعيشية الفقيرة على قيد الحياة. ولذا، فهناك حاجة إلى وضع استراتيجيات تراعي المنظور الجنساني لإدارة الأزمات وتقديم المساعدة للاستجابة لحالات الأزمات. وعلاوة على ذلك، فإن المرأة في كثير من أنحاء العالم منتجة للكفاف وتعتمد على الموارد الطبيعية. وينبغي الاعتراف بمعرفتها وأولوياتها وأن تشرك في حفظ وإدارة هذه الموارد لتلبية احتياجات جميع أصحاب المصالح وكفالة استدامة الموارد الطبيعية.

البند ٣

استراتيجيات التنفيذ

ينبغي لكل دورة من دورات لجنة مركز المرأة أن تنظر في الممارسات الجيدة، وخطط العمل والاستراتيجيات الوطنية التي ستستخدم لأجل التنفيذ الفعال لمنهاج العمل والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين. وتتضمن هذه الاستراتيجيات أهدافاً يتعين تحقيقها في مدى زمني محدد قصير وطويل أو أهدافاً قابلة للقياس، ووضع واستخدام المؤشرات، والبيانات المفصلة بحسب نوع الجنس والميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية، وطرائق التقييم، بما في ذلك تقييمات الآثار المتعلقة بالاعتبارات الجنسانية والحصص في عملية الترويج لإحراز تقدم يهدف إلى تحقيق التوازن الجنساني في جميع المجالات وعلى جميع المستويات. وقد ترغب اللجنة عند تناولها لاستراتيجيات التنفيذ أن تركز على المجالات المواضيعية المحددة التي يتم النظر فيها، بالإضافة إلى التنفيذ الشامل لمنهاج العمل والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين.

٢٠٠٣

البند ١

بناء القدرات المؤسسية لتنفيذ منهاج عمل بيجين والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، بما في ذلك تعميم المنظور الجنساني

سلمت الحكومات في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين بأن الخطط والبرامج الفعالة والمنسقة اللازمة من أجل التنفيذ الكامل لمنهاج عمل بيجين تتطلب توفر معلومات واضحة عن أوضاع النساء والفتيات، وبيانات مفصلة حسب نوع الجنس تقوم على البحوث، ووضع غايات يتعين تنفيذها خلال فترة زمنية محددة على المدى القصير والطويل وأهداف قابلة للقياس، وآليات متابعة لتقييم التقدم المحرز. وسلمت الحكومات كذلك بالحاجة إلى بذل جهود تكفل بناء القدرات لجميع العناصر الفاعلة ذات الصلة بتحقيق هذه الأهداف. وثمة حاجة لوضع خطط عمل واستراتيجيات وطنية وطرائق لرصد تنفيذها، بطرق منها توفير البيانات المفصلة حسب نوع الجنس والأهداف والمؤشرات. ومن ثم يتعين تعزيز الآليات الوطنية التي تقع عليها المسؤولية في المقام الأول عن تنسيق تنفيذ منهاج عمل بيجين والوثيقة الختامية، والترويج لتعميم المنظور الجنساني في السياسات العامة، والبرامج، والعمليات المتعلقة بالميزانية. وفي هذا الصدد، فإن من الأهمية بمكان توفير الموارد البشرية والمالية الكافية للآليات الوطنية حتى يتسنى لها تنفيذ المهام المنوطة بها بشكل فعال. ويتعين إعطاء الأولوية للآليات والطرائق التي تكفل قيام جميع الهيئات المشاركة في وضع السياسات والبرامج، بما في ذلك تخصيص الموارد، وبناء القدرة اللازمة لدمج المنظور الجنساني في هذه الأنشطة.

البند ٢

حقوق الإنسان للمرأة والقضاء على جميع أشكال العنف، بما في ذلك الاتجار بالنساء (التنسيق مع الذكرى العاشرة للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان)

برغم أن بلدانا عديدة قد اتخذت تدابير قانونية تتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة، فإن ممارسته لا تزال منتشرة على نطاق واسع. ويمثل العنف المنزلي، والعنف المتعلق بالصراعات المسلحة، والعنف الناجم عن التحيز الثقافي، وظاهرة الاتجار التي وصلت إلى مستويات تبعث على القلق، قيودا رئيسية تحد من استمتاع المرأة بحقوقها الإنسانية. وقد أكدت الوثيقة الختامية (انظر القرار د ١ - ٣/٢٣) على أن العنف الذي يمارس ضد النساء والفتيات يتعين النظر إليه باعتباره جريمة يعاقب عليها القانون (الفقرة ٦٩ ج)) وأنه يمكن

القيام بحملة دولية لتعزيز مفهوم عدم التسامح مطلقا مع العنف (الفقرة ٨٧ (ب))، وأنه ينبغي سن تشريعات غير تمييزية ومراعية للاعتبارات الجنسانية وذلك بأسرع وقت ممكن، يفضل أن يكون بحلول عام ٢٠٠٥ (الفقرة ٦٨ (ب))، وأنه ينبغي وضع تشريعات وآليات لمعالجة المسائل الجنائية المتعلقة بالعنف المتزلي، أو تعزيزها، إن وجدت (الفقرة ٦٩ (د)) واتخاذ إجراءات، بما في ذلك وضع سياسات وبرامج، لمواجهة العنصرية والعنف الذي تحركه البواعث العرقية ضد النساء والفتيات.

البند ٣

استراتيجيات التنفيذ

٢٠٠٤

البند ١

هياكل صنع القرارات والقيادة (التنسيق مع الاستعراض العشري لتنفيذ نتائج المؤتمر الدولي للسكان والتنمية)

لا تزال المرأة بعد مضي خمس سنوات على المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ممثلة بدرجة غير كافية في المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على مستويات صنع القرار. ولا تزال هياكل صنع القرار تحايي الرجال بسبب المنظور الجنساني النمطي للأدوار الوظيفية المنوطة بالرجال والنساء. ويتزايد الإدراك لما يحمله عدم المساواة بين الجنسين من آثار سلبية على الإدارة. وحتى يتسنى تحقيق المساواة بين الجنسين، يتعين إعادة تقييم أدوار النساء والرجال والتخلص من المفاهيم النمطية. وأحذا لذلك في الاعتبار، يتعين وضع استراتيجيات لتحقيق التوازن بين الجنسين في جميع هيئات صنع القرار، بما في ذلك الهيئات التي تضطلع بوضع وتخطيط السياسات في المجال الصحي. فضلا عن ذلك، فلا بد من تحديد الطرائق العملية لتغيير الأدوار النمطية للجنسين نساء ورجالا، بما في ذلك من خلال الدور الذي تلعبه وسائط الإعلام. وينبغي كجزء من مناقشة هياكل صنع القرار، استعراض المسائل الخاصة باختيارات المرأة وممارستها لحقوقها الإنجابية.

البند ٢

المرأة والسلام والأمن

تركز النقاش حول النساء والفتيات في الصراعات المسلحة على دورهن بوصفهن ضحايا وليس باعتبارهن أطرافا قادرة على التغيير. وثمة اعتراف بأن المرأة يمكن أن تقدم إسهامات ملموسة في عملية السلام، بما في ذلك تحسين فعالية عمليات الأمم المتحدة لحفظ

السلام. وينبغي زيادة استكشاف الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق المشاركة الكاملة والمتساوية للنساء والرجال في منع وقوع الصراعات ورصدها، وفضها، بالإضافة إلى المشاركة في مرحلة إعادة التعمير والتحول التالية للصراعات. وفضلا عن ذلك، ينبغي دراسة الآثار المتعلقة بكل من الجنسين على حدة التي تترتب على اشتراك العناصر الفاعلة غير الحكومية في الصراعات المسلحة. وينبغي للجنة أن ترصد بصفة منتظمة تطوير القدرات اللازمة لإدماج المنظور الجنساني في كامل عمليات دعم السلام.

البند ٣

استراتيجيات التنفيذ

٢٠٠٥

البند ١

استعراض مواصلة تنفيذ منهاج عمل بيجين والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، بما في ذلك الممارسات الجيدة في عملية التنفيذ والدروس المستفادة

دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي في استنتاجاته المتفق عليها ٢/٢٠٠٠ لجانه الفنية إلى النظر في الخيارات الاستعراضية الممكنة، بعد أحدث استعراضات للسنوات الخمس. وقد ورد عدد من الخيارات في تقرير الأمين العام عن تقييم التقدم المحرز في تشجيع التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما من مجالات للتنفيذ والمتابعة (E/2000/57). ويمكن للجنة أن تنظر في امكانية إجراء استعراض مواصلة تنفيذ منهاج عمل بيجين والوثيقة الختامية مع التركيز بوجه خاص على تعميم المنظور الجنساني، وذلك خلال دورتها لعام ٢٠٠٥. وفي هذا الصدد، سيتسنى للجنة تحديد أية تحديات أو عقبات تعترض عملية التنفيذ إثر فترة الاستعراض الأخيرة.

البند ٢

القضايا الناشئة والاستراتيجيات ذات التوجه المستقبلي

يمكن تحديد القضايا الناشئة خلال الاستعراض، كما يمكن للدول الأعضاء أن تناقش (دون مفاوضات) الاستراتيجيات المستقبلية لمعالجة القضايا الناشئة والقائمة. ويمكن أن توفر

النتائج التي يتم التوصل إليها مدخلات لعملية الاستعراض التي تجرى كل عشر سنوات، وذلك إذا تم الاتفاق عليها.

٢٠٠٦

البند ١

تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من منظور جنساني

أقرت الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين بدور التكنولوجيات الجديدة، بما فيها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتكتسي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أهمية رئيسية في إيجاد اقتصاد ومجتمعات تقوم على المعرفة، كما يمكن لهذه التكنولوجيات أن تلعب دوراً مهماً في تسريع النمو، والقضاء على الفقر، وتعزيز التنمية المستدامة في البلدان النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لا سيما فيما يخص تسهيل اندماجها المفيد في الاقتصاد العالمي (انظر الوثيقة E/2000/52). وتتسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بأهمية كبيرة أيضاً بالنسبة لعملية التحول الاقتصادي الذي تشهدها البلدان النامية، مثل التجارة الإلكترونية. بيد أنه يوجد حافز رقمي، لا سيما بالنسبة للمرأة. وقد أشير في الوثيقة الختامية إلى أن التغيير التكنولوجي يمكن أن يتيح فرصاً جديدة لجميع النساء في جميع المجالات. غير أن أعداداً كبيرة من النساء في جميع أرجاء العالم لا تتاح لهن في الوقت الحاضر فرص استخدام التكنولوجيات الجديدة، ولا يمكنهن استخدامها بشكل فعال. وثمة حاجة لتعليم المرأة وتدريبها في مجال العلم والتكنولوجيا، وإلى إتاحة التكنولوجيات الجديدة، ووضع الاستراتيجيات الرامية إلى تضييق الفجوة التي تفصل بين الجنسين في هذه المجالات.

البند ٢

استراتيجيات التنفيذ

البند ٣

استعراض عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر من منظور جنساني

ينتهي عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر في عام ٢٠٠٦، مما يتيح للجنة مركز المرأة فرصة لاستعراض الإنجازات التي أحرزتها المبادرات التي تمت على مستوى العالم للقضاء على الفقر من منظور جنساني، وعند الاقتضاء، تحديد إلى أي مدى استطاعت

السياسات والبرامج المستخدمة لتحقيق فوائد متساوية للمرأة. وينبغي إقامة روابط مع العملية الاستعراضية التي ستقوم بها شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية.

الحواشي

(١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ١ (E/1996/96)؛ انظر أيضا الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٦، الملحق رقم ٦ (E/1996/26).

(٢) تنصب استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها ٢/٢٠٠٠ على تقييم التقدم المحرز داخل منظومة الأمم المتحدة، من خلال عمليات استعراض تنفيذ نتائج المؤتمرات، في تشجيع التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية التي تعدها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وما يتصل بهما من مجالات التنسيق والمتابعة.